

## قانون رقم ١٣٥ لسنة ١٩٨٢

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة المصرية العامة للبتروك

عن الفترة المالية يناير/ يونيه ١٩٨٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

## ( المادة الأولى )

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة المصرية العامة للبتروك عن الفترة المالية يناير/ يونيه سنة ١٩٨٠ بمبلغ ٤٦٣٨٠٠٨٦ جنيها ( ستة وأربعون مليوناً وثلاثمائة وثمانون ألفاً وستة وثمانون جنيها ) وذلك لمواجهة الزيادات التي وقعت على الأبواب وفقاً لما يلي :

## أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن الفترة المالية يناير/ يونيه سنة ١٩٨٠ بمبلغ ٤٢٨٥٣١٣١ جنيها ( إثنان وأربعون مليوناً وثمانمائة وثلاثة وخمسون ألفاً ومائة وواحد وثلاثون جنيها ) موزعة على الأبواب التالية بالباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية .

## ثانيا - الاستخدامات الرأسمالية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الرأسمالية عن الفترة المالية يناير/يونيه سنة ١٩٨٠ بمبلغ ٣٥٢٦٩٥٥ جنيها ( ثلاثة ملايين وخمسمائة وستة وعشرون ألفا وتسعمائة وخمسة وخمسون جنيها ) بالباب الرابع - التحويلات الرأسمالية .

## ثالثا - الإيرادات الحاربية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الحاربية عن الفترة المالية يناير/يونيه سنة ١٩٨٠ بمبلغ ٤٢٨٥٣١٣١ جنيها ( اثنان وأربعون مليوناً وثمانمائة وثلاثة وخمسون ألفاً ومائة وواحد وثلاثون جنيها ) موزعة على الأبواب التالية بالباب الثاني - الإيرادات الحاربية والتحويلات الحاربية .

## رابعا - الإيرادات الرأسمالية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الرأسمالية عن الفترة المالية يناير/يونيه سنة ١٩٨٠ بمبلغ ٣٥٢٦٩٥٥ جنيها ( ثلاثة ملايين وخمسمائة وستة وعشرون ألفاً وتسعمائة وخمسة وخمسون جنيها ) بالباب الثالث - الإيرادات الرأسمالية المتنوعة .

## ( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون بالجريدة الرسمية .

يصح هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٤ ذي القعدة سنة ١٤٠٢ ( ٢٣ أغسطس سنة ١٩٨٢ )

حسنى مبارك